

القرار ١٩٨٤ (الدورة ١٨)
ميزانية السنة المالية ١٩٦٤

ألف

اعتمادات الميزانية للسنة المالية ١٩٦٤

ان الجمعية العامة ،

تقرر ما يلي للسنة المالية ١٩٦٤ :

١- ترصد بهذا اعتمادات مجموعها ١٠١٤٣٢٧٠٦٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للمتحدة للأغراض التالية :

دولارات الولايات المتحدة		الباب
		<u>الامم المتحدة</u>
		<u>الجزء الاول - دورات الجمعية العامة</u> <u>والمجالس واللجان المختلفة ، الاجتماعات</u> <u>والمؤتمرات الخاصة</u>
		١- نفقات السفر وغيرها من نفقات الممثلين واطباء اللجان المختلفة والهيئات الفرعية الاخرى
	١٤٢٠٧٤٩٥٠٠	٢- الاجتماعات والمؤتمرات الخاصة
	<u>٤٤٠١٢٤١٠٠</u>	مجموع اعتمادات الجزء الاول
		<u>الجزء الثاني - نفقات الموظفين والمصروفات</u> <u>المتصلة بها</u>
		٣- المرتبات والاجور
	٤٥٤٢٣٣٤٩٨٠	٤- النفقات المشتركة الخاصة بالموظفين
	١٠٤٣٦٣٤٥٠٠	٥- نفقات سفر الموظفين
	١٤٩٨٩٤٩٠٠	
	<u>٥٤٢٢٠٤٠٥٠٠</u>	

(يتبع)

تابع الجدول السابق

دولارات الولايات المتحدة		الباب
		٦- المدفوعات المنصوص عليها في الفقرتين ٢ و ٣ من المرفق الاول من نظام الموظفين الاساسي ؛ الضيافة
	<u>١٠٥٤٠٠٠</u>	مجموع اعتمادات الجزء الثاني
<u>٥٧٤٦٩٢٤٣٨٠</u>		<u>الجزء الثالث - المباني والمعدات</u> <u>والخدمات المشتركة</u>
	٧٤٤٥٨٤٩٧٠	٧- المباني وتحسين الاماكن
	٥٢٨٤٢٠٠	٨- المعدات الدائمة
	٣٤٦١٠٠٠٠٠	٩- صيانة الاماكن وادارتها وتأجيرها
	٤٤٠٥٢٤٠٠٠	١٠- النفقات العامة
	<u>١٤٤٢٤٤٠٠٠</u>	١١- الطباعة
		مجموع اعتمادات الجزء الثالث
<u>١٧٤٠٧٣٤١٧٠</u>		<u>الجزء الرابع - النفقات الخاصة</u>
	<u>٧٤٧٦٧٤٨٠٠</u>	١٢- النفقات الخاصة
<u>٧٤٧٦٧٤٨٠٠</u>		مجموع اعتمادات الجزء الرابع
		<u>الجزء الخامس - البرامج التقنية</u>
	٢٤٢٥٠٤٠٠٠	١٣- الانماء الاقتصادي
	٢٤١٠٥٤٠٠٠	١٤- النشاطات المتعلقة بالميدان الاجتماعي
	١٤٠٤٠٠٠	١٥- النشاطات المتعلقة بميدان حقوق الانسان
	١٤٨٣٠٤٠٠٠	١٦- الادارة العامة
	<u>٧٥٤٠٠٠</u>	١٧- مراقبة المخدرات
<u>٦٤٤٠٠٤٠٠٠</u>		مجموع اعتمادات الجزء الخامس

(يتبع)

تابع الجدول السابق

دولارات الولايات المتحدة	الباب
<p style="text-align: right;">٢٤٤٠٠٤٠٠٠ ١٤٥٢٥٤٧٠٠ <u>٣٨٩٢٥٤٧٠٠</u></p>	<p><u>الجزء السادس - البعثات الخاصة والنشاطات المتصلة بها</u></p> <p>١٨ - البعثات الخاصة ١٩ - الخدمة السائرة التابعة للأمم المتحدة مجموع اعتمادات الجزء السادس</p>
<p style="text-align: right;">٢٤٢٩٣٥٠٠٠ <u>٢٤٢٩٣٥٠٠٠</u></p>	<p><u>الجزء السابع - مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين</u></p> <p>٢٠ - مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين مجموع اعتمادات الجزء السابع</p>
<p style="text-align: right;">٩٥٥٤٠٠٠٠ <u>١٠١٤٣٢٧٤٦٠٠</u></p>	<p><u>محكمة العدل الدولية</u></p> <p><u>الجزء الثامن - محكمة العدل الدولية</u></p> <p>٢١ - محكمة العدل الدولية مجموع اعتمادات الجزء الثامن المجموع العام</p>

٢- ويقول الأمين العام بما يلي :

- (أ) إدارة الاعتمادات المرصدة في الابواب ١ و ٣ و ٥ و ١١ للجنة الافيون المركزيّة الدائمة وللهيئة الاشراف على المخدرات ، ومجموعها ١٥٥٤٦٠ دولارا ، بوصفها وحدة متكاملة ؛
- (ب) نقل الاعتمادات بين ابواب الميزانية بعد الحصول على موافقة اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ؛

٣- وتدار الاعتمادات المرصدة في الابواب ١ و ٣ و ٤ و ٥ و ١٠ للمجلس المشترك للصندوق
معاشات موافقي الامم المتحدة وللجنة صندوق معاشات موافقي الامم المتحدة ، ومجموعهم
٣٢٦٤٨٨٢ دولارا ، وفقا لاحكام المادة السابعة والعشرين من النظام الاساسي للصندوق المشترك
لمعاشات موافقي الامم المتحدة ؛

٤- وبلاضافة الى الاعتمادات المفتوحة في الفقرة ١ اعلاه ، يعتمد بهذا مبلغ ١٧٤٥٠٠
دولار يؤخذ من دخل صندوق الهيئات الممنوعة للمكتبة لشراء الكتب والمنشورات الدورية والخرائط
وادوات المكتبة ولغير ذلك من نفقات المكتبة الموجودة في قصر الامم المتحدة مما يتفق مع اغراض
الهيئات وشروطها .

الجلسة العامة ١٢٨٥
١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣

بـ

الايادات التقديرية للسنة المالية ١٩٦٤

ان الجمعية العامة ،

تقرر ما يلي للسنة المالية ١٩٦٤ :

١- تقرر الايادات التقديرية الآتية من غير اشتراكات الدول الاعضاء ، ومجموعهم
١٥٤١٨٦٤٨٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة ، على الوجه التالي :

دولارات الولايات المتحدة		باب الايرادات
		<u>الجزء الاول - الايرادات الآتية</u> <u>من الاقطاعات الالزامية من مرتبات</u> <u>الموظفين</u>
	<u>٦٤٤٨٨٤٠٠</u>	١- الايرادات الآتية من الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين
<u>٦٤٤٨٨٤٠٠</u>		مجموع ايرادات الجزء الاول

(يتبع)

تابع الجدول السابق

دولارات الولايات المتحدة		باب الإيرادات
		<u>الجزء الثاني - الإيرادات الأخرى</u>
		٢- الإيرادات الآتية من الأموال الخارجة عن الميزانية
	١٤٥٨٠٠٨٠٠	
	١٠٣٤٨٠٦٠٠	٣- الإيرادات العامة
		٤- بيع أوابع بريد الامم المتحدة (ادارة بريد الامم المتحدة)
	١٤٤٠٠٠٠٠٠	
	٥٤١٠٠٠٠	٥- بيع المنشورات
		٦- خدمات الزيارات وخدمات المعايم والخدمات المتعلقة بها
	<u>٨٢٨٠٠٠٠</u>	
	<u>٥٦٦٨٠٤٠٠</u>	مجموع إيرادات الجزء الثاني
	<u>١٥٠١٨٦٠٨٠٠</u>	المجموع العام

٢- وتفيد الإيرادات الآتية من الأقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لحساب صندوق مصادلة الضرائب وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ١٧٣٣ (الدورة ١٠) المتخذ في ١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٥ ؛

٣- وتخضع النفقات المباشرة المتعلقة ببيع أوابع بريد الامم المتحدة وبيع المنشورات وخدمات الزيارات وخدمات المعايم ، والتي لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية ، من إيرادات تلك النشاطات .

الجلسة العامة ١٢٨٥

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣

جيم

تمويل اعتمادات السنة المالية ١٩٦٤

ان الجمعية العامة ،

تقرر بالنسبة الى السنة المالية ١٩٦٤ ما يلي :

١- تمول اعتمادات الميزانية التي يبلغ مجموعها ١٠١،٣٢٧،٦٠٠ دولار من دولارات (١) الولايات المتحدة ،مخصوصا منها اعتمادات عام ١٩٦٣ المعدلة والتي يبلغ مجموعها ١٠٣٤،٥٠٠ دولار ،وفقا للمادتين ٥ (١) و ٥ (٢) من نظام الامم المتحدة المالي ، على الوجه التالي :

(أ) حتى مبلغ ٥٤٦١٨،٤٠٠ دولار ، من الإيرادات الآتية من غير الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين والمنصوص عليها في القرار ١٩٨٤ باء (الدورة ١٨) اعلاه ؛

(ب) حتى مبلغ ١١٣،٠٠٠ دولار من الإيرادات المعدلة الآتية من غير الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين عن عام ١٩٦٣ ؛

(ج) حتى مبلغ ٢٤٦٠٢،١٧١ دولار ، من رصيد فائض ميزانية السنة المالية ١٩٦٢ ؛

(د) حتى مبلغ ٢٥،٥١٧ دولار من اشتراكات الدول الاعضاء الجدد عن عامي ١٩٦٢ و ١٩٦٣ مخصوصا منها المبلغ المخفض من اشتراكي تشيكوسلوفاكيا وبنناريا عن عامي ١٩٦٢ و ١٩٦٣ ، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٢٧ (الدورة ١٨) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣ ؛

(هـ) حتى مبلغ ١٣٢،١٣٢،٨٥٣ دولار ، من اشتراكات الدول الاعضاء وفقا لقرار الجمعية العامة ١٦٦١ ألف (الدورة ١٦) المتخذ في ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، وقرارها ١٨٧٠ (الدورة ١٧) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، وقرارها ١٩٢٧ (الدورة ١٨) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣ ، بشأن جدول اشتراكات عام ١٩٦٤ ؛

٢- ويخصم من الاشتراكات الواجبة على الدول الاعضاء ما يلي :

(أ) انصبتها المتتلفة في صندوق مبادلة الضرائب ، مع مراعاة اعظام قرار الجمعية العامة ١٧٣ (الدورة ١٠) المتخذ في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ، ويبلغ مجموعها ٤١٥،٤٢٤ دولار ، ويتكون من حاصل ما يلي :

' ١ ' مبلغ ٤٨٨،٤٠٠ دولار ، يمثل الإيرادات التقديرية الآتية من الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين لعام ١٩٦٤ ؛

' ٢ ' مخصوصا منه مبلغ ١٧٠،٠٠٠ (١) دولار ، يمثل مقدار النقص في الإيرادات المعدلة الآتية من الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين لعام ١٩٦٣ ؛

(١) انذار القرار ١٩٢٤ (الدورة ١٨) ، ص ١٥٢ .

٣' ومخصصا منه مبلغ ٦٨، ٦٨٥ دولارا ، يمثل فائض الإيرادات التقديرية المقررة على الإيرادات الفعلية الآتية من الاقتاعات الالزامية من مرتبات الموظفين لعام ١٩٦٢ ؛

(ب) المبالغ المقيدة لحسابها والآتية من نقل موجودات عسبة الامم ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥٠ (الدورة ٣) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٨ •
الجلسة العامة ١٢٨٥
١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣

القرار ١٩٨٥ (الدورة ١٨)

النفقات الطارئة والاستثنائية للسنة المالية ١٩٦٤

ان الجمعية العامة ،

١- تغول الامين العام ان يقوم ، بعد نيل موافقة اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والبيزانية ، ومع مراعاة نظام الامم المتحدة المالي واحكام الفقرة ٣ ادناه ، بمقد النفقات اللازمة لمواجبة النفقات الطارئة والاستثنائية في السنة المالية ١٩٦٤ ، ولا تشتط موافقة اللجنة الاستشارية على ما يلي :

(أ) عقد النفقات التي لا يتجاوز مجموعها مليوني دولار من دولارات الولايات المتحدة والتي يشهد الامين العام بأنها متصلة بصيانة السلم والامن ؛

(ب) عقد النفقات التي يشهد رئيس محكمة العدل الدولية بأنها نفقات ناشئة عما يلي :

١' تعيين القضاة الفاضلين (المادة ٣١ من النظام المحكمة الاساسي) ، على الا يتجاوز مجموع النفقات ٣٧، ٥٠٠ دولار ؛

٢' تعيين القضاة المساعدين (المادة ٣٠ من النظام الاساسي) ، او استدعاء الشهود وتعيين الخبراء (المادة ٥٠ من النظام الاساسي) ، على الا يتجاوز مجموع النفقات ٢٥، ٠٠٠ دولار ؛

٣' ابقاء القضاة الذين لم يعد انتدابهم في مناصبهم (الفقرة ٣ من المادة ١٣ من النظام الاساسي) ، على الا يتجاوز مجموع النفقات ٥٠، ٠٠٠ دولار ؛

٤' عقد جلسات المحكمة خارج لائى (المادة ٢٢ من النظام الاساسي) ، على الا يتجاوز مجموع النفقات ٧٥، ٠٠٠ دولار ؛